رابط المادة على منصة باحث

301 - 401المعاملات من شرح منظومة فقه النوازل اشتراط حلول بقية الأقساط

عامر بهجت

بسم الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد. فما زلنا مع شرح - 00:00:00

من منظومة لمنظومة فقه النوازل وهذا الدرس نتكلم عن مسألة تكثر في بيوع التقسيط بيوع فيها قصاب او المعاملات اللي يكون فيها اقساط متعددة يكثر فيها عند المعاصرين وسيلة من وسائل - 00:00:10

توثق للحق ايش هي؟ اللي هي اشتراط حلول بقية الاقساط عند التأخر في سداد بعضها. ما سورة ذلك؟ اولا نقرأ الابيات يقول فصل حلول للاقساط عند تأخر بالاشتراط. المجمع الحل لغير المعسر واللجنة الدائمة المنع حريم - 00:00:25

سورة المسألة مسألة اشتراط حلول بقية الاقساط عند التأخر في سداد بعضه تروح انت تشتري ايش افترض تشتري سيارة بالتقسيط فرنسا. قال لك القسط الشهري الف ريال تسدد على ثلاث سنوات مقسط على ثلاث سنوات - 00:00:42

تناصب طيب الان الرجال هذا ها على باب الله يعني بعض الاحيان يتعثر طيب جاهم الشهر الاول دفع الشهر الثاني دفع الشهر الثالث الشهر الرابع دفع يروحون يرفعون عليه دعوة قضائية عشان يطالبون بايش - 00:01:01

بالف ريال يقول لك بالنسبة للشركة ما هي محرزة انا اروح امشور نفسي واكلف محامي عشان الف ريال خسارة بالنسبة لي اصلا تمام؟ طب ايش الحل؟ بس ما بشتكي ما بيدفع - 00:01:22

وبين هذين بين هاتين الورطتين اما ان يقاضيه بالف ريال يخسر صح ولا لا؟ او يتركه ما راح يدفع العميل جيد فقالوا اكتشفوا فكرة او وضعوا يعني شرطا في العقد على العميل. يقول لك يا ايها العميل - 00:01:36

اذا تأخرت في سداد القسط من الاقساط انا بروح للمحكمة اطالبك بكل الاقساط الباقية تمام؟ حتى تصيرهم ايش؟ تستاهل يعني هذا الشرط موجود كثير في عقود التقسيط ايش حكم هذا الشرط - 00:01:58

قال مجمع المنظمة هذا معنى المسألة فصل حلول سائر الاقساط يعني بقية الاقساط. عند تأخر بالاشتراط يعني بالعقد بالشرط الموجود في العقد مسبقا انت موقع انك اذا تأخرت حتحل عليك جميع الاقسام - 00:02:14

المجمع قال بالجواز لغير المعسر. يعني ايش المجمع المجمع المنظمة طبعا منظمة المؤتمر والتعاون الاسلامي. قالوا بالجواز الغير معشر يعني ايش؟ يعني لو ان هذا الذي تأخر في سداد قسط من الاقساط كان تأخره بسبب اعسار - 00:02:27

ما يطالب اصلا المعسر يجب انظاره. هم. وان كان ذو عسرة فنظرة الى فلا يجوز مطالبته طيب لكن هذا الشرط يصح تنفيذه في غير حالة المعسر يعني في حالة المماطل. تمام؟ هذا قرار المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر - 00:02:44

او التعاون الاسلامي. القول الثاني يا شيخ وهو قول اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء في المملكة العربية السعودية قالوا هذا لا يجوز ليش ما يجوز؟ قالوا لان هذا العقد مؤجل - 00:03:02

والمؤجل لا يحل لا يحل المؤجل بالاتفاق يعني باتفاق اتفقنا على حلول المؤجل لا قال لك لا ما يحل ماشي اذا كان لا يحل باتفاقهما فكيف يحل بايش؟ بالشرط من المسبق يعني اذا جيت عندك قلت اسمع - 00:03:19

ابغى اتفق معاك ان المؤجل يحل تمام؟ الحين عندنا نص انه لا يحل طيب فكيف اذا لم يتفق وانما كان ذلك بشرط مسبق ايضا لا يحل

واضح؟ ولهذا القول بعدم الجواز وعدم صحة هذا الشرط هو الاقرب في فهم الضعيف القاصر لمذهب الحنابلة - 00:03:37
انه هذا هو الاقرب لمذهب الحنابلة والله اعلم طيب فهذا هو الخلاف في المسألة. ايضا قالوا ايش؟ قالوا هذا الرجال باعك السيارة بخمسين الف وهو لو اشتراها كاش بيشتريها بكم؟ باربعين. اربعين مثلا - 00:03:58
فالان لما بيروح بيطالبك يطالبك بكم؟ بخمسين وهذا فيه شيء من الظلم لاني انا انما رضيت بالخمسين لكونها مؤجلة فكيف تحل الان علي وادفع الخمسين واضح جاء بعض المعاصرين بالمناسبة قول ثالث وان كان فيه اشكال كبير - 00:04:17
يقول لك انه يحل بس ايش بس بقدر اه بالتسعيرة ليست تسعيرة المؤجل وانما تسعيرة الحال. لكن هذا فيه اشكال. ليش لانه ما يجوز انك تقول والله اذا سددت بدري كذا وسددت متأخر كذا - 00:04:37
فهذا مؤداه مؤداهم الى ذلك وهو يقول انه يبغى يفر من الظلم لكن في الحقيقة انه اخشاه انه فر من الظلم ووقع في الربا وشبهة الربا بعضهم اجازه بقدر قال هو فيه ظلم - 00:04:58
تخيل واحد في القسط الثاني حصلت له مشكلة وتأخر تروح تحل عليه اقساط ثلاث سنين. فقال بعضهم يجوز الحلول بقدر ايش يعني مثلا هو تأخر في القسط العاشر تمام؟ مم - 00:05:16
طيب ما نروح نحل يحل عليه كل الباقي يعني يقدر اقساط معينة يعني تحل عليه ما يحل عليه كل المتبقي على كل حال ما ليس من غرض النظمي استيعاب الاقوال ليس من غرض النظم استيعاب الاقوال - 00:05:34
لكن القرارات الجماعية في هذا القولاني المذكوران القول بالجواز والقول بعدم الجواز وهذا نص قرار المجمع يقول يجوز اتفاق المتدينين على حلول سائر الاقساط عند امتناع المدين عن وفاء اي قسط من الاقساط شوف لاحظن امتناع - 00:05:51
عليه ما لم يكن معسرا. اما المعسر فيجب انظاره. قرار او فتوى اللجنة الدائمة الشرط المذكور وهو حلول المبالغ المؤجلة بكاملها دفعة واحدة عند تأخر المدين في تسديد احد الاقساط خلال مدة اقصاها عشرة ايام من تاريخ - 00:06:08
استحقاق غير صحيح ليش؟ قال لانه ينافي مقتضى العقد وهو التأجيل. ما هو التأجيل؟ الذي استحقت به ايش؟ الزيادة. هذا ما يتعلق بهذا الدرس والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:06:23